

مسجلة بالمركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٥٠٢٥)
تأسست عام ١٤٤٤ هـ

جمعية الفردوس
لإكرام الموتى
Firdaws Charitable Society
For Honoring The Dead



دليل إجراءات الإبلاغ عن الاشتباه في عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

Firdaws Charitable Society
For Honoring The Dead

📍 مقر الجمعية

مدينة القطيف، حي الرابعة، شارع القدس،

رقم المبنى 7924، الرقم الاضافي 3572، الرمز البريدي 32637

✉ تواصل معنا

info@firdaws.sa

www.firdaws.sa

☎ اتصل بنا

+966 0592370681



مقدمة

يهدف هذا الدليل إلى توجيه موظفي الجمعية الخيرية حول كيفية التعامل مع حالات الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب، بما يتوافق مع نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية ونظام جرائم الإرهاب ولائحته التنفيذية. يحتوي الدليل على آليات دقيقة لضمان عدم تنبيه المتبرعين أو المستفيدين أثناء تنفيذ هذه الإجراءات.

أولاً: التعريفات الأساسية

- **غسل الأموال:** عملية تحويل الأموال المكتسبة بطرق غير قانونية إلى أموال تبدو مشروعة من خلال استخدام وسائل مثل التبرعات أو الأنشطة الخيرية.
- **تمويل الإرهاب:** تقديم أي دعم مالي بشكل مباشر أو غير مباشر لشخص أو منظمة تقوم بأعمال إرهابية تحت غطاء التبرعات أو الأنشطة الإنسانية.
- **المتبرع/المستفيد المشتبه به:** الشخص الذي تثير أنشطته أو تبرعاته شكوكاً حول ارتباطها بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ثانياً: مراحل الإبلاغ عند الاشتباه

١. الاكتشاف المبني:

- **مراقبة الأنشطة والتبرعات:** على موظفي الجمعية مراقبة التبرعات والأنشطة التي تبدو غير معتادة أو غير متوافقة مع الأهداف الخيرية، مثل التبرعات الكبيرة غير المبررة أو تحويلات مالية غير متناسبة مع وضع المتبرع أو المستفيد.
- **تحليل البيانات:** استخدام الأنظمة الداخلية لتحليل التبرعات والأنشطة لضمان اكتشاف أي أنماط غير طبيعية قد تشير إلى عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب.

٢. التقييم الداخلي للاشتباه:

- **جمع المعلومات:** يقوم الموظف المسؤول بجمع المعلومات حول التبرع أو النشاط المشتبه به دون إبلاغ المتبرع أو المستفيد.
- **التقييم الأولي:** تقديم تقرير مفصل إلى مدير الامتثال أو المشرف المالي، يتضمن تحليلاً أولياً للاشتباه ويحدد درجة المخاطر.



٣. اتخاذ القرار بالإبلاغ:

- مراجعة الإدارة: يقوم المشرف المالي بمراجعة التقرير وتقييم مدى خطورة الوضع، ويقرر ما إذا كان يجب تقديم بلاغ إلى الجهات المختصة.
- التنسيق مع وحدة التحريات: قبل الإبلاغ الخارجي، يتم التنسيق مع رئيس الجمعية لضمان دقة المعلومات وسريتها.

٤. الإبلاغ إلى الجهات المختصة:

- تقديم البلاغ: في حال تأكد الاشتباه، يُقدّم البلاغ بشكل رسمي وسري إلى وحدة التحريات المالية أو الجهات المختصة الأخرى وفقاً للإجراءات المتبعة.
- محتويات البلاغ: يتضمن البلاغ جميع التفاصيل المتعلقة بالتبرع أو النشاط المشتبه به، مثل اسم المتبرع أو المستفيد، طبيعة النشاط، الوثائق الداعمة، وأي معلومات أخرى ذات صلة.

ثالثاً: آليات عدم تنبيه المتبرع أو المستفيد

١. التعامل الحذر:

- تجنب الاستفسارات المشبوهة: يجب على الموظفين تجنب طرح أسئلة مباشرة أو غير معتادة قد تثير شكوك المتبرع أو المستفيد حول أنه قيد المراقبة.
- عدم تقديم النصائح: تجنب تقديم أي نصائح أو مشورة قد يفهم منها المتبرع أو المستفيد أن نشاطه تحت المراقبة.

٢. الاستمرار في تقديم الخدمة بشكل طبيعي:

- استمرار التعامل: يجب على الموظفين الاستمرار في معالجة طلبات المتبرع أو المستفيد بشكل طبيعي، مع الحرص على عدم إظهار أي تغير في التعامل قد يثير الشك.
- التواصل العادي: الحفاظ على نمط طبيعي من التواصل مع المتبرع أو المستفيد دون إحداث أي تغيير غير مبرر في العلاقة.

٣. السرية في التعامل:

- سرية البلاغ: التأكيد على أن جميع إجراءات البلاغات إلى الجهات المختصة تتم بسرية تامة، ويجب أن تبقى هذه الإجراءات محصورة فقط على المعنيين بالأمر.
- حماية المعلومات: تأمين جميع البيانات والمعلومات المتعلقة بالمتبرع أو المستفيد المشتبه به لمنع أي تسريب غير مبرر قد يؤدي إلى كشف التحقيقات الجارية.



رابعاً: المتابعة بعد الإبلاغ

١. رصد مستمر:

- متابعة الأنشطة: الاستمرار في مراقبة نشاط المتبرع أو المستفيد بعد الإبلاغ لضمان عدم تكرار الأنشطة المشبوهة، والتأكد من استمرارية التعامل وفقاً للمعايير القانونية.
- تحليل النتائج: مراجعة النتائج التي تصل من الجهات المختصة وتحديث السجلات الداخلية بناءً على التطورات الجديدة.

٢. التقارير الدورية:

- رفع التقارير للإدارة: تقديم تقارير دورية للإدارة العليا في الجمعية حول الحالات التي تم الإبلاغ عنها، والإجراءات التي تم اتخاذها.
- مراجعة داخلية: إجراء مراجعة داخلية دورية للتأكد من أن جميع الإجراءات تمت وفقاً للدليل وللقوانين المعمول بها.

خامساً: الحماية القانونية للموظفين

- حماية المبلغين: يضمن الدليل توفير الحماية القانونية للموظفين الذين يبلغون عن حالات الاشتباه، بما في ذلك حماية هوياتهم وضمان عدم تعرضهم لأي نوع من الانتقام.
- الاستشارة القانونية: توفير استشارات قانونية للموظفين عند الحاجة لمساعدتهم في التعامل مع حالات الاشتباه وفقاً للإجراءات القانونية.

سادساً: التدريب والتوعية

١. برامج تدريبية:

- تدريب مستمر: تنظيم دورات تدريبية دورية للموظفين حول كيفية التعرف على عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب والتعامل معها وفقاً للإجراءات القانونية المعمول بها.
- ورش عمل: عقد ورش عمل تتضمن سيناريوهات عملية تساعد الموظفين على فهم كيفية تطبيق الدليل في المواقف الفعلية.

٢. التوعية بالمسؤوليات:

- توضيح المسؤوليات: توعية الموظفين بمسؤولياتهم الأخلاقية والقانونية فيما يتعلق بالإبلاغ عن الأنشطة المشبوهة ودورهم في حماية الجمعية.



- التشجيع على الإبلاغ: تشجيع الموظفين على الإبلاغ عن أي نشاط يثير الشك دون خوف من العواقب، مع التأكيد على أهمية دورهم في الحفاظ على سمعة الجمعية.

سابعاً: التحديث الدوري للدليل

- مراجعة سنوية: إجراء مراجعة سنوية للدليل لتحديثه وفقاً لأي تغييرات في التشريعات أو بناءً على الحالات التي تم التعامل معها.
- إشراك الخبراء: التعاون مع خبراء قانونيين وماليين لضمان أن الدليل يتماشى مع أحدث المتطلبات والمعايير القانونية.

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه:

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.
٢. تعبئة نماذج الاشتباه المرفق.
٣. عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه.
٤. الرفع للإدارة بالنماذج وكافة المرفقات.
٥. على الإدارة أن تتواصل بسرية تامة في حال ثبوت أي مؤشر اشتباه مع المختصة وهي:

- أ- إبلاغ الإدارة العامة للتحريات فوراً ٩٨٠ او الاتصال على ٨٠٠١٢٢٢٢٤ أو بشكل مباشر- عبر نموذجهم المعتمد لذلك- وتزويدها بتقرير مفصل يتضمن جميع البيانات والمعلومات المتوفرة لديها عن تلك العملية والأطراف ذات الصلة.
- ب- الاستجابة لكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات إضافية.

كما تتجنب الجمعية تنبيه العميل أو أي شخص آخر بأن تقريراً بموجب ومعلومات متعلقة بذلك قد قدمت او سوف تقدم الى الإدارة العامة للتحريات المالية أو تحقيقاً جنائياً جار أو أجري.

اعتمدت من مجلس إدارة جمعية الفردوس لإكرام الموتى في اجتماع رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٨ م



مقر الجمعية

تواصل معنا

اتصل بنا

مدينة القطيف، حي الرابعة، شارع القدس،

info@firdaws.sa

+966 0592370681

رقم المبنى 7924، الرقم الاضافي 3572، الرمز البريدي 32637

www.firdaws.sa

مسجلة بالمركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٠٥٠٢٥)
تأسست عام ١٤٤٤هـ

جمعية الفردوس
لإكرام الموتى
Firdaws Charitable Society
For Honoring The Dead



نموذج بلاغ سري عن عملية مشتببه بها

معلومات عن الجهة المبلغة				
الجهة المبلغة	اسم الجهة	المدينة	الهاتف	
المبلغ	الاسم	الوظيفة	العنوان	
	المنطقة	البريد الالكتروني	رقم الاتصال	
مضمون البلاغ				
اسم المشتبه به	المنطقة	المدينة	الهاتف	البريد الالكتروني
رقم الهوية				
نوع العملية المشتبه بها	() شيك	() نقداً	() تحويل	() أخرى
قيمة العملية المشتبه بها	رقماً:	كتابة:		
تصنيف الاشتباه	() تمويل إرهاب	() غسل أموال	() جريمة أصلية	
اسم البنك (إن وجد)	رقم الحساب البنكي للمشتبه به (إن وجد)			
أسباب الاشتباه				
-				
-				
سعادة مدير عام التحريات المالية / النيابة العامة				
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته				
تجدون أعلاه بلاغاً عن عملية مالية مشتببه بها ، أمل الاطلاع واتخاذ ما ترون				
الختم الرسمي	الاسم	الوظيفة		
ملاحظة: ترسل البلاغات والمرفقات على الايميل SAR@SAFIU.GOV.SA أو على الفاكس رقم (٠١١٤١٢٧٦١٦) وفي حالة الاستفسار الاتصال على الرقم (٨٠٠١٢٢٢٢٢٤)				

مقر الجمعية

مدينة القطيف، حي الرابعة، شارع القدس،

رقم المبنى 7924، الرقم الاضافي 3572، الرمز البريدي 32637

تواصل معنا

info@firdaws.sa

www.firdaws.sa

اتصل بنا

+966 0592370681

مسجلة بالمركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٥٥٠٢٥)
تأسست عام ١٤٤٤هـ

جمعية الفردوس
لإكرام الموتى
Firdaws Charitable Society
For Honoring The Dead



نموذج محضر ضبط الإداري داخل الجمعية

نوع العملية									
					إيداع				
					تحويل				
					أخرى				
تاريخ العملية									
					التاريخ				
					اليوم				
مقدار المبلغ									
					المبلغ رقماً				
					المبلغ كتابة				
					نوع العملة				
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الايبان / SA)									
					البنك				
					رقم الفرع				
أسباب الاشتباه									
١-									
٢-									
٣-									
٤-									
بيانات المشتبه									
					اسم المشتبه				
					رقم الهوية				
					الجنسية				
					المدينة				
					وسيلة الاتصال				

تجدون أعلاه بلاغنا عن عملية مشتبه بها، نأمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً..

المحاسب

.....

مسجلة بالمركز الوطني
لتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٠٥٠٢٥)
تأسست عام ١٤٤٤هـ

جمعية الفردوس
لإكرام الموتى
Firdaws Charitable Society
For Honoring The Dead



نموذج محضر ضبط إداري لعملية مشتبه بها محولة للتحريات المالية

جمعية.....										اسم الجهة المبلغة	
العنوان		وظيفة المبلغ				اسم المبلغ				وسيلة الاتصال	
الهاتف		المدينة				المنطقة					
مضمون البلاغ											
										اسم المشتبه	
										رقم الهوية	
										الجنسية	
										المدينة	
○ شيك ○ تحويل ○ نقداً										نوع العملة	
مقدار المبلغ المحول											
										المبلغ رقماً	
										المبلغ كتابة	
										نوع العملة	
حساب محول المبلغ (رقم الحساب الايبان / SA)											
أسباب الاشتباه											
										١-	
										٢-	
										٣-	
										٤-	

سعادة مدير التحريات المالية/ وزارة الداخلية
تجدون أعلاه بلاغاً عن عملية مشتبه بها، نأمل الاطلاع واتخاذ ما ترونه مناسباً.

رئيس مجلس الإدارة

الشؤون والإدارية

الشؤون المالية

.....

.....

.....